

# مقاصد الشريعة الإسلامية عند ابن باديس

✍ الأستاذ / رحباني السعيد

أستاذ مساعد مكلف بالدروس بكلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر

يسير وفق مقاصد الشرع الحنيف إلا أنه لم يفرد مقاصد الشريعة بمؤلف مستقل ولم يشر إليها في إملأاته المختصرة في علم الأصول وذلك ربما راجع إلى أنه كان يركز في عمله الإصلاحية على الجانب العملي التكويني أكثر منه على الجانب التنظيري الفلسفي، كما كان يفعل الطاهر بن عاشور الذي ينظر لإصلاح مناهج العلوم الإسلامية بمختلف فروعها ويبحث عن طريقة لوضع قواعد المقاصد.

ولكن من غير المنطقي ومن غير المعقول أن يكون البعد المقاصدي غائبا في فكر ابن باديس الإصلاحية ولا عن فلسفته التربوية إذ لا يعقل كما يقول الباحث مسعود فلوسي «أن يغيب على رجل مثل ابن باديس إدراك أمهات المقاصد الشرعية بل حتى مقاصد تفاصيل وجزئيات الأحكام الشرعية. إن مجرد الشك في ذلك يعتبر نوعا من الخط بقدر الرجل وعمق فكره وأصالته»<sup>(2)</sup>.

عبد الحميد بن باديس علم من أعلام الإصلاح في العصر الحديث وأحد أبرز المفكرين الجزائريين في القرن الماضي وأحد واضعي الأسس النظرية لحركة الإصلاح الجزائرية، «فهو فقيه أصولي مجتهد، جامع لشروط الإمامة والفتوى، عالم بمذاهب أهل السنة والجماعة، عارف بمقتضيات الحياة متضلع في المذهب المالكي وفي معرفة أحوال مجتمعه، إذ لم يكن فقيها تقليديا يكتفي بالتعامل مع ظاهر النصوص، إنما كان يعمل فكره ويجتهد في تحليل القضايا التي تعرض لحياة الناس وفق الظروف التي يعيشونها»<sup>(1)</sup>.

ولد في قسنطينة يوم: 12/04/1889م، أنشأ جمعية العلماء المسلمين سنة 1931م وجاهد من أجل دعوته الإصلاحية بكل الوسائل الممكنة والمتاحة آنذاك من صحافة ومجلات وخطابة وتدريس في المساجد والمناسبات الوطنية والإسلامية...، وكان في دعوته

## اهتمام ابن باديس بالمقاصد:

لا ريب أن العلامة ابن باديس أولى اهتماما كبيرا لموضوع المقاصد الشرعية فيما كان يقدمه من دروس ومحاضرات وعمل دعوي تربوي وقد ذكر الأستاذ الباحث مسعود فلوسي أن ابن باديس كان دائما يؤكد على مكانة المقاصد الشرعية وبيان أهميتها، وضرورة الحفاظ عليها وصيانتها وذلك من خلال مقالاته التي كتبها بمختلف الجرائد والمجلات التي كانت تصدرها جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي يرأسها وفي خطبه ودروسه التي كان يقدمها في مختلف المناسبات في المساجد والمؤتمرات والنوادي التي كانت تديرها الجمعية.

لقد أدرك ابن باديس كغيره من أكابر علماء الأمة أن الشريعة الإسلامية مبنية في أحكامها على مقاصد تدور في عمومها على جلب المصالح للعباد ودرء المفاسد والمضار عنهم، فلنتأمل قوله هذا فإنه يؤكد بصريح العبارة اهتمامه الشديد بمقاصد الشريعة الإسلامية : «صلاح النفس هو صلاح الفرد، وصلاح الفرد هو صلاح المجموع، والعناية الشرعية متوجهة كلها إلى إصلاح النفوس إما مباشرة أو بواسطة شيء مما شرعه الله تعالى لعباده من الحق والخير

والعدل والإحسان ألا وهو راجع عليها بالصلاح، وما من شيء نهى الله عنه من الباطل والشر والظلم والسوء إلا وهو راجع عليها بالفساد. فتكميل النفس هو أعظم المقصود من إنزال الكتب وإرسال الرسل وشرع الشرائع»<sup>(3)</sup>.

فهذا النص يكشف لنا بوضوح مدى اهتمام وعناية الإمام ابن باديس بمقاصد الشريعة الإسلامية. فما هو الطريق الذي سلكه لبيان هذه المقاصد؟

## المنهج النقدي كطريق

### للاجتهاد واستنباط الأحكام :

أما فيما يتصل باستنباط أحكام الدين، والقدرة على الاجتهاد والتنظير، فإننا نجد لابن باديس منهجا نقديا جديرا بالاعتبار، فقد أمعن النظر في الطرق المتبعة لتدريس مادة الفقه الإسلامي، وفي الوسائل الشائعة لتطبيق الأحكام الإسلامية في الحياة العامة، فوجد فيها انحرافا منشؤه الاعتماد بشكل أساسي على الفروع المقطوعة عن أصولها، والإعراض عن الاستدلال والتعليل والقياس والنظر، مما اعتبره ابن باديس هجرا لكتاب الله وبعدا عنه، وهو ما يشير إليه عند تفسيره للآية ﴿وقال الرسول يا رب إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا﴾<sup>(4)</sup> فيقول: «وبين القرآن

أصول الأحكام، وأمّهات مسائل الحلال والحرام، ووجوه النظر والاعتبار مع بيان حكم الأحكام وفوائدها في الصالح الخاص والعام، فهجرناه، واقتصرنا على قراءة الفروع الفقهية مجردة بلا نظر جافة بلا حكمة، محجبة وراء أسوار من الألفاظ المختصرة تفنى الأعمار قبل الوصول إليها» (5).

ويضرب ابن باديس مثلاً بجامع الزيتونة الذي تخرج منه، فيقول - واصفاً ذلك التخلف الفقهي الذي آلت إليه العلوم الإسلامية والفقهاء الإسلامي على وجه الخصوص - : « فقد حصلنا على شهادة العالمية من جامع الزيتونة، ونحن لم ندرس آية واحدة من كتاب الله، ولم يكن عندنا شوق أو أدنى رغبة في ذلك ومن أين يكون لنا هذا ونحن لم نسمع من شيوخنا يوماً منزلة القرآن من تعلم الدين والتفقه فيه، ولا منزلة السنة النبوية من ذلك، هذا في جامع الزيتونة ! فدع عنك الحديث عن غيره، مما هو دونه بعدد المراحل» (6). ومن ثم وجه اهتمامه إلى إيجاد سبيل لإخراج العلوم الإسلامية من هذه الحالة.

### الإعراض عن ربط الفروع

#### بأصولها داء قديم في الأمة :

يعترف ابن باديس بأن حالة العلم هذه التي انتهت إليها عصرنا من هجر

القرآن والسنة المطهرة ، والإعراض عن ربط الفروع بأصولها، ومعرفة مأخذها، ليست جديدة علينا، بل هي داء قديم في المغرب العربي، وكذلك في الأندلس، فالإمام المالكي أبو عمر ابن عبد البر الأندلسي المتوفى عام 493 هـ مثلاً يصف في كتابه "جامع بيان العلم وفضله" حالة التعليم في عصره ، ويوجه انتقاده للأسلوب المتبع في التدريس، من حيث الابتعاد عن معرفة أصول القول والاقتصار على الأدلة المبتورة عن أصولها، ثم يوجه نصيحته لطلبة العلم حاثاً إياهم على الرجوع إلى الأصول، والعناية بها والاعتماد على النظر والبحث والاجتهاد، والاطلاع على مختلف المذاهب والآراء ، والاستعانة بها» (7).

كما يستشهد ابن باديس أيضاً بأقوال إمام آخر من أئمة الأندلس هو أبو بكر ابن العربي الأندلسي المتوفى عام 543 هـ من كتابه «العواصم من القواصم» وينقل عنه حديثه عن جمود فقهاء عصره ، ثم يعلق قائلاً : « فهذا الإمام العظيم قد عاب عليهم نظرهم في الحوادث بغير علم ، لأن ما عندهم من الفروع المقطوعة عن الأصول لا يسمى علماً ، ولما لم تكن عندهم الأصول تاهوا في الفروع المنتشرة ، ومحال أن يضبط الفروع من لم يعرف أصولها. وذكر ما أذاهم إليه إهمال النظر ، من

الانقطاع عن أقوال مالك نفسه وأمثاله إلى أمثالهم من الفروعيين التائمين، الناظرين بغير علم.

فإذا كان الحال هكذا من تلك الأيام في تلك الديار وقد مضت عليه قرون في هذه البلاد وغيرها، فإن قلعه عسير، والرجوع بالتعليم إلى التفقه في الكتاب والسنة وربط الفروع بالمأخذ والأدلة أعسر وأعسر» (8).

فابن باديس - إذن - يرى أن التخلف الذي لحق بالفقه، وعلوم الدين عامة سببه غياب المنهج العلمي الذي أخذ به العلماء والفقهاء، وقد أدى هذا إلى تخبطهم في الفروع، وكثرة اختلافهم فيما يتشعب عنها، ولا يمكن تلافي ذلك الاختلاف إلا بالعودة إلى منابع الأولى، من القرآن والسنة الصحيحة، ثم استخدام النظر والاستدلال اعتماداً على القياس والاستنباط وأعمال الفكر والنظر في حدود الاجتهاد الذي كلفه الدين للفقهاء والعلماء، ولذلك نجده بحث أصول النظر والاستنباط.

### أصول استنباط الأحكام :

يعرض ابن باديس لأصول النظر والاستنباط - بعد أن شخص الداء الذي أصاب الفقه الإسلامي - واصفاً إياها، ومستندلاً عليها بما كان عليه أئمة السلف قديماً، كالإمام مالك، والشافعي

وغيرهم داعياً إلى التدرج في بيان هذه الأصول وشرحها، ثم الترقى بالطالب من خلال ربط هذه الأصول بالفروع بكيفية متدرجة، غايتها تكوين ملكة النظر والاستنباط.

وقد لخص منهجه الإصلاحية وحدده. ثم وجهه لإدارة جامعة الزيتونة، بعد أن ارتفعت فيها أصوات المنادين بالإصلاح وفي بيان ذلك يقول: «أما الفقه فيجب أن يقتصر فيه على تقرير المسائل دون تشعبها، ثم يترقى بهم إلى ذكر بعض أدلتها، وعلى أصول الفقه مجردة، ثم يترقى إلى تطبيقها على المسائل الفقهية، لتحصل لهم من هذا ملكة النظر والاستدلال» (9)

وابن باديس قد شخص - هنا - الداء المتمثل في غياب المنهج، والذي يحرم طالب العلم من تكوين ملكة النظر والاستدلال والتي هي الغاية من دراسة هذه العلوم الشرعية، والبرزج به في متاهات الجزئيات، والمعارف الفقهية التي تفقده القدرة على الحكم والاستنباط والتعليل والتفسير.

وقد رأى ابن باديس أنه ينبغي توضيح أصول هذه العلوم للطالب أولاً، ثم يترقى منها إلى تطبيقاتها دون توسع كبير، أو تشعب، لتكون لديه قدرة على النظر والاستدلال. ونصح

## العودة إلى الأصول لبناء الاجتهاد عليها :

إن هناك اعتراضا أو سؤالا يفرض نفسه هنا عند الحديث عن الالتزام المطلق بالنصوص الأصلية للشرعية هو اعتبار البعض أن هذا الصنيع من قبيل التقليد الأعمى، والجمود المضرب بالتفكير والنظر. فما موقف ابن باديس من هذه القضية المثارة باعتباره يركز كثيرا على ضرورة العودة إلى النصوص الشرعية وأصول الاستنباط الأولى؟

إن ابن باديس سرعان ما يرد على هذا الاعتراض الذي يثيره المقلدون وأعداء التجديد بالتأكيد على أن العودة إلى تلك الأصول هو الاجتهاد بعينه، لسبب بسيط هو أن المنهج التشريعي في القرآن الكريم يؤدي حتما إلى الاجتهاد، لأنه جاء بالقواعد الأساسية، والمبادئ العامة، والأصول الكلية. ويترك التطبيق للمجتمع، دون أن يحدد أشكالا، أو يخوض في تفصيلات. بل إن الاجتهاد هو سر خلود شريعة القرآن وبقائها على مر السنين والأحقاب، وهذا يبين لنا الاختلاف الكبير بين ابن باديس المجدد وبين غيره من الفقهاء الجادين، فهو يرى أن للدين أصولا عامة، مرنة، طيعة، لا تصادم الطبع السليم، والفترة السوية، والمسلم الحق هو الذي يترجم

كل من يتصدى للفتوى أو الإرشاد من العلماء أن يلتزم بهذا المنهج الذي يراه مناسبا لتدريس العلوم الإسلامية بقوله: «ينبغي لأهل العلم - أيضا - إذا أفتوا أو أرشدوا أن يذكروا أدلة القرآن والسنة لفتاويهم ومواعظهم، ليقتربوا المسلمين إلى أصل دينهم، ويذيقوهم حلاوته ويعرفوهم منزلته، وينيلوهم العلم والحكمة من قريب، ويكون لفتاويهم ومواعظهم رسوخ في القلب، وأثر في النفس» (10)

وقد التزم ابن باديس بهذا المنهج الذي أشار إليه في كل ما تعرض له من مسائل وقضايا فقهية، فهو يبحث أولا عن الدليل في كتاب الله، فإن لم يجده بحث عنه ثانية في سنة رسوله ﷺ، وإذا لم يجد نصا قطعيا من كتاب الله أو ظنيا من السنة النبوية، فإنه يلجأ ثالثا إلى الاجتهاد على ما هو بصده إلى طريق الدليل النظري. وهو فيما اتفق عليه الجمهور: الإجماع، أو القياس. فهو يؤمن بحتمية التطور في المجتمع، ويرى أن مثل هذا يستلزم أحكاما جديدة تراعى فيها المصلحة العامة، وهي كل ما اقتضته حاجة الناس في أمر دنياهم، ونظام معيشتهم، وضبط شؤونهم، وتقدم عمر انهم، مما تقره أصول الشريعة.

إلى دنياه طبيعة هذا الدين وأخلاقه وأحكامه.

ولذلك كثيرا ما نجد ابن باديس يبحث على الاجتهاد بكل صوره ، فهو يعتقد أن المجتهد - حتى ولو استند في اجتهاده إلى ما يفيد الظن من أخبار الآحاد أو النصوص الأخرى الظنية الدلالة - هو متبع للعلم ، وليس داخلا في جملة المقلدين. وذلك من ثلاثة أوجه :

الأول : أن كل دليل ظني بمفرده يصير يقينا إذا عرض على كليات الشرع ومقاصده ، وشهدت له بالصواب ، وهذا هو شأن المجتهدين في الأدلة الفردية.

الثاني : أن المجتهد يعتمد في الأخذ بالأدلة الظنية الدلالة ، لما له من العلم بالأدلة الشرعية الدالة على اعتبارها.

الثالث : أن تلك الأدلة بمفردها تفيد الظن القوي الذي يكون جزما ويسمى كما تقدم - علما فما اتبع المجتهد غير العلم» (11).

### المجالات التي يتجلى فيها

#### اهتمام ابن باديس بالمقاصد :

إن اهتمام ابن باديس بالمقاصد يتجلى في عديد النواحي يمكن أن نذكر منها ما يلي :

#### الناحية الأولى إبراز الكليات :

إن أولى النواحي التي يتجلى فيها

اهتمام ابن باديس بالمقاصد الشرعية هو حرصه الشديد على إبراز الكليات الخمس التي اهتم بها السابقون من علماء الأصول ، فسار على منوالهم وحذا حذوهم فاهتم بها أيما اهتمام ودعا إلى وجوب مراعاتها من جانبي الوجود والحفظ.

فحفظ الدين ويعني به دين الإسلام هو أمر مقدم على غيره وذلك لأنه يرى فيه المخرج والملجأ ومسلك النجاة للبشرية جمعاء لا للمسلم وحده فقط ، ولأجل ذلك جعل حياته كلها فداء لنشر هذا الدين وإشاعة أركانه وتعاليمه بين الناس وفي الحياة.

لذلك نجد يقول في النهاية كخلاصة لهذا الأمر « فلما عرفنا هذا وأكثر من هذا الإسلام وهو الدين الذي فطرنا الله عليه بفضله علمنا أنه دين الإنسانية التي لا نجاة لها ولا سعادة إلا به ، وأن خدمتها لا تكون إلا على أصوله ، وأن إيصال النفع إليها لا يكون إلا من طريقه ، فعاهدنا الله على أن نقف حياتنا على خدمته ونشر هدايته وخدمة كل ما هو سبيله ومن ناحيته » (12).

وأما حفظ النفس فهو من الأصول القطعية ومن الكليات العامة التي جاءت الشرائع السماوية كلها بما يوجب حفظها ويضمن حمايتها ويمنع التعدي على النفوس البشرية ، كما يقول الإمام

« جاءت الشرائع السماوية كلها بإيجاب حفظها فكان حفظها أصلا قطعيا وكلية عامة في الدين » (13).

ولتحقيق هذه الكلية وجب القصاص العادل الذي نصت عليه آيات الكتاب الكريم ووجبت الرعاية الصحية والمحافظة على البدن بالوقاية والنظافة والتداوي وكثيرا ما كان يوصي المسلمين بوجود النظافة والرعاية الصحية والمحافظة على البدن بمختلف الوسائل.

وما أروع هذه الوصية الغالية التي يسديها إلى المسلم بقوله: « حافظ على صحتك فهي أساس سعادتك وشرط قيامك بالأعمال النافعة لنفسك وغيرك، تجنب العفونة فإنها مصدر جراثيم الأمراض ومثار نفور وبغض لطلعتك ومجلبة سب لجنسك ولدينك الشريف البرئ منك في مثل هذا الحال. نظف بدنك، نظف ثوبك تبعث الخفة والنشاط في نفسك وتنبل في عين غيرك وتجلبه إلى الاستئناس بمعاشرتك »

وهكذا وعلى هذا المنهاج القويم وبهذه الطريقة الحكيمة يمضي العلامة ابن باديس في الحديث عن كليات الدين الخمسة ويدعو إلى مراعاتها في جانبها الآنفى الذكر.

### الناحية الثانية هي الحرية :

أما الناحية الثانية التي يتجلى فيها اهتمام الإمام بمقاصد الشريعة فهي

اهتمامه بالحرية. فالحرية بما تكتسبه من مكانة في حياة الأمم والشعوب ولما لها من مكانة في نظر المفكرين والفلاسفة، كان اهتمام ابن باديس بها أمرا ملفتا للنظر وجديرا بالتنويه.

فقد أبرز مكانتها ونوه بقيمتها وحاجة البشرية إليها وبين أن الشريعة الإسلامية تعتبر الحرية هي الحياة وتدعو الناس إلى توفير أسبابها ومنع آفاتها لأنه كما للحياة أسبابها وآفاتها فإنه كذلك للحرية أسبابها وآفاتها، ولا تتحقق الحرية للناس إلا إذا تمسكوا بما لها من أسباب. وتلك سنة الله الماضية وذلك ما نزلت الشرائع السماوية به وما جاءت لتعلمه لبني آدم وحق الإنسان في الحرية كحقه في الحياة ، ومقدار ما عنده من حياة هو مقدار ما عنده من حرية » (14).

ثم لا يكتفي ابن باديس ببيان قيمة الحرية ومكانتها واعتبارها والحياة سواء، وإنما يعلن صراحة « أن المعتدي عليه - الإنسان - في شيء من حريته كالمعتدي عليه في شيء من حياته ... ولا ينعم الإنسان بها إلا إذا تمسك بما لها من أسباب وتجنب وقاوم ما لها من آفات ». 15

ثم أشار أيضا إلى أن الشرائع السماوية وإرسال الرسل وإنزال الكتب جاري لتعلم أبناء آدم كيف يحيون أحرارا، وكيف يأخذون بأسباب الحياة

ووصل إلى تحقيق أهدافه وغاياته وإذا  
أخل بهذا المقصد وأهمله خاب سعيه  
واضطرب نظامه وأصابه الكسل والضجر  
وابتعد عن الإتقان واستقر على الفوضى  
والتشويش.

## مراعاة الأصول والاهتمام بها في الدراسات الفقهية :

لقد أمعن ابن باديس النظر في  
الطرق المتبعة لتدريس مادة الفقه  
الإسلامي، وفي الوسائل الشائعة  
لتطبيق الأحكام في الحياة العامة، فوجد  
فيها انحرافا خطيرا منشؤه الاعتماد  
بشكل أساسي على الفروع المقطوعة  
عن أصولها والإعراض عن الاستدلال  
والتعليل والقياس<sup>(18)</sup> والنظر وتبين له  
أن هذا المسلك الذي سلكه المسلمون  
مخالف لمنهج القرآن ومسلكيته في  
وضع أصول الأحكام وبيان الحكم  
والعلل والفوائد والمصالح العامة والخاصة  
فالقرآن كما يقول « بين أصول الأحكام  
وأهمات مسائل الحلال والحرام ووجوه  
النظر والاعتبار مع بيان حكم الأحكام  
وفوائدها في الصالح الخاص والعام »<sup>(19)</sup>.  
فلما خالف المسلمون هذا الطريق  
القرآني وهجروا أسلوبه هذا واقتصروا  
على قراءة الفروع الفقهية مجردة بلا  
نظر، جافة بلا حكمة، محجبة وراء  
أسوار من الألفاظ المختصرة، تفنى

والحرية، وكيف يعالجون آفاتهما، وكيف  
ينظمون تلك الحياة وتلك الحرية حتى  
لا يعدوا بعضهم على بعض، وكيف  
يستثمرون الحياة والحرية حتى إلى أقصى  
الحدود فيما ينفع ويفضي إلى تحقيق  
سعادة الدنيا وسعادة الآخرة.

ولا ريب كما يقرر ابن باديس أن  
أعظم الشرائع وأكملها في وضع وسن  
ما يحافظ على حياة الناس وحريتهم هي  
الشريعة الإسلامية فقد كانت الشريعة  
المحمدية بما سنت من أصول وما وضعت  
من نظم، وما فرضت من أحكام أعظم  
الشرائع وأكمل الشرائع في المحافظة على  
حياة الناس وحريتهم<sup>(16)</sup>.

ومع اهتمام ابن باديس الشديد  
بالمقاصد الكلية ومقصد الحرية، اهتم  
أيضا بإبراز المقاصد الجزئية أو التفصيلية  
إذ أنه أدرك وبين أن لكل حكم جزئي  
ولكل تشريع تفصيلي مقصد يهدف  
الشارع الحكيم إلى تحقيقه، إن في  
العبادات وإن في المعاملات ففي ربط  
الصلاة بالوقت مقصد هو تعليم الأمة  
لترابط الأمور بالأوقات وتجعل لكل عمل  
وقته، فللنوم وقته وللأكل وقته وللراحة  
وقتها، ولكل شيء وقته، وبذلك  
يضبط الإنسان أمر حياته وتنظم له  
أعماله، ويسهل عليه القيام بالكثير من  
الأعمال<sup>(17)</sup>. فإذا احترمت الإنسان هذه  
السنة وراعى هذا المقصد استقام حاله

الأعمار قبل الوصول إليها<sup>(20)</sup> وإدراكها وفهم غايتها، آل الأمر بالعلم الشرعي في عصرنا إلى حالة مزرية وإلى هجر للقرآن والسنة والابتعاد عن طريقه والإعراض عن ربط الفروع بأصولها ومعرفة مأخذها وهي حالة ليست جديدة علينا. «بل هي داء قديم في المغرب العربي وكذلك في الأندلس»<sup>(21)</sup>.

ويرى ابن باديس أن الخروج من هذا الطريق الذي وقع فيه الفقه الإسلامي من قطع الفروع عن الأصول وإهمال علم الأصول ومقاصد الإسلام «والذي مضت عليه قرون» يعسر قلعه والتخلص منه والرجوع بالتعليم إلى التفقه في الكتاب والسنة وربط الفروع بالمآخذ والأدلة<sup>(22)</sup>.

### **إعادة الاعتبار للأصول وربطها بالمقاصد:**

إن هذا الوضع الذي آلت إليه حال العلوم الإسلامية والفقه الإسلامي الذي أشار إليه الإمام لا يمنع من محاولة إعادة الاعتبار لتلك الأصول وربطها بالمقاصد للخروج من الأزمة التي أملت بالفكر الإسلامي.

والسبيل إلى تحقيق ذلك في تقديره يمر عبر مرحلتين هما:  
الأولى: اعتبار الدين الإسلامي ديناً له أصول مرنة طيعة لا تصادم الطبع

السليم أو الفطرة البشرية.

الثانية: الاعتداد بالاجتهاد حتى ولو استند المجتهد في اجتهاده إلى ما يفيد الظن من أخبار الآحاد أو النصوص الأخرى الظنية الدلالة. ويعتبر هذا الصنيع اتباعاً للعلم لاعتبارات ثلاثة:

- الأول: أن كل دليل يكون ظنياً، بمفرده يصير يقينياً إذا عرض على كليات الشروع ومقاصده، وشهدت له بالصواب وهذا هو شأن المجتهدين في الأدلة الفردية.

- الثاني: أن المجتهد يعتمد في الأخذ بالأدلة الظنية الدلالة لما له من العلم بالأدلة الشرعية الدالة على اعتبارها.

- الثالث: أن تلك الأدلة بمفردها يفيد الظن القوي الذي يكون جزماً ويسمى كما تقدم. فما اتبع المجتهد غير العلم<sup>(23)</sup>.

بهذه النظرة الفاحصة الثاقبة نظر ابن باديس إلى مقاصد الشريعة ودعا إلى مراعاتها والاهتمام بها في حياة المسلمين وفي مناهج الدراسة وفي المؤسسات التعليمية وبذلك يكون قد سلك مسلك كبار الفقهاء السابقين الذين اهتموا بالمقاصد من علماء المدرسة المالكية بالمغرب الإسلامي كالشاطبي وابن عاشور.

إلا أن الذي نأسف له شديد الأسف

والمتميز في علوم شرعية أصيلة كالفقه والحديث والتفسير والعقيدة... وإنه لخسارة جسيمة أن يضيع تراث واحد من الأئمة الأعلام الكبار في الجزائر وتضيع فرصة كبيرة على الباحثين وطلاب العلم والمعرفة.

أن تراثه لم يدون كله من قبل تلامذته الذين لم يكونوا يدركون قيمة ما كان يلقيه عليهم من الدروس ، إذ لو دونت كتبه ودروسه في التفسير والحديث والسيرة والفقه لكان بين يدي الباحثين والدارسين من المصادر ما يمكنهم من استكناه معالم المنهج الباديسي الفريد

## المراجع

- ابن باديس: مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير. ط وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائر.
- ابن باديس: آثاره ج : 4 ، وزارة الشؤون الدينية 1986 الجزائر.
- ابن باديس: آثاره. ج : 5 ، وزارة الشؤون الدينية
- ابن باديس حياته وآثاره د. عمار الطالبي
- ابن باديس: التفسير.
- د. عبد القادر فضيل ، وأ. محمد الصالح رمضان : إمام الجزائر : دار الأمة الجزائر ط / 1998.
- عبد الرحمان سلوادي: عبد الحميد بن باديس مفسرا. المؤسسة الوطنية للكتاب 1988.
- د. فلوسي مسعود: البعد المقاصدي في تفسير ابن باديس مجلة الموافقات كلية العلوم الإسلامية العدد 6
- د. بركات محمد مراد سيد: ابن باديس المجدد الديني والمصلح الاجتماعي. مجلة العلوم الاجتماعية. جامعة الكويت العدد 30.1996



# المصادر

- 1 - د. عبد القادر فضيل و أ. محمد الصالح رمضان : إمام الجزائر، ص 149
- 2 - د. فلوسي مسعود : البعد المقاصدي - مجلة كلية أصول الدين / الموافقات. العدد - 6 - 589.
- 3 - ابن باديس : التفسير: ص 96.
- 4 - ابن باديس : التفسير سورة الفرقان آية 30.
- 5 - ابن باديس : نفسه ص 282 و د. عمار الطالبي : ابن باديس : حياته وآثاره - ج 1 ص 108.
- 6 - د. عمار الطالبي : ابن باديس حياته وآثاره ج 3 ص 209.
- 7 - د. بركات محمد مراد سيد : ابن باديس ص 203 مجلة العلوم الإجتماعية - الكويت
- 8 - د. عمار الطالبي : السابق ج 4 ص 132.
- 9 - د. عمار الطالبي : ابن باديس حياته وآثاره 182/4. و د. بركات : المرجع نفسه ص : 247
- 10 - ابن باديس : التفسير ص 159.
- 11 - السابق ص 159، و د. بركات محمد مراد سيد : ابن باديس المجدد الديني ص : 251
- 12 - ابن باديس آثاره ج : 4 ص 111 ط وزارة الشؤون الدينية .
- 13 - ابن باديس : التفسير : ص 116 . / نفسه ص 121.
- 14 - ابن باديس : آثاره - ج 5 - ص : 454.
- 15 - ابن باديس نفسه ص : 454 .
- 16 - ابن باديس نفسه ص : 454 .
- 17 - ابن باديس التفسير: ص : 177.
- 18 - عن عبد الرحمان سلواني - عبد الحميد بن باديس. ص : 92 .
- 19 - ابن باديس التفسير. ص : 282 .
- 20 - ابن باديس نفسه ص : 282 .
- 21 - ابن باديس - آثار الإمام ج ص : 86 .
- 22 - ابن باديس نفسه ص : 81 .
- 23 - عبد الرحمان سلوادي : السابق ص : 99 .